وان نضيق وجوابه ان قولهم لا قتل بالقضا محله في قضا ما لم يؤمر باداته في الوقت فهذا لا يقتل وان امتنع من القضا

المضيق لانه لم يتحقق منه مراغمة تامة للشرع لان خروجها عن وقتها بسبهة ما في التاخير بخلاف ما اذا امر بها في الوقت

فامتنع فلانه لا شبهة له في التاخير بوجه فتحقق منه مراغمة الشرع بالكلية فقتل بعد خروج الوقت ما لم يبادر

ويصلي واجاب بعضهم بما لا يجدي بل لا يصح وهو ان العصمة في خبر امرت السابق مشروطة بثلاثة منها اقامة

الصلاة ووجه عدم اجدائه واضح وعدم صحته ان الوقوف على الثلاثة المقاتلة ولا يلزم من جوازها جواز القتل

الا ترى ان مانع الزكوة يقاتلون بخلاف من تركها من غير قتال فانه لا يقتل **الحديث الخامس عشر عن ابي**

**هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله** الايمان

الكامل المنجي من عذابه الموصل الى رضاه المتفق على امتثال الاوامر الثلاثة الاتية كمال الايمان لا حقيقته او هو

على المبالغة في الاستجلاب الى هذه الافعال كما يقول القائل لولده ان كنت ابني فاطعني تحريضا وتهييجا على

الطاعة والمبادرة اليها مع شهود حقوق الابوة وما يجب لها لا على انه بانتفا طاعة ينتفي انه ابنه **واليوم**

**الاخر** وهو يوم القيمة الذي هو محل الجزا على الاعمال حسنها وقبيحها في ذكره هنا دون نحو الملائكة مما

ذكروه في الحديث الثاني تنبيه وارشاد لما اشرت اليه مما يوقظ النفس ويحرك الهمة للمبادرة الى

امتثال جزا هذا الشرط وهو **فليقل** هي لام الامر هنا وفيما ياتي ويجوز سكونها وكسرها حيث دخلت

عليها الفا او الواو بخلافها في ليصمت فلنها مكسورة لا غير **خيرا** قال النشا في رضي الله تعالى عنه لكن بعد ان

يتفكر فيما يريد ان يتكلم به فاذا ظهر له انه خير محقق لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى كلام محرم او مكروه اتى به

**او ليصمت** من صمت بمعناه يصمت بضم الميم قال المصنف واعترض بان المسموع والقياس كسرها اذ قياس

فعل مفتوح العين يفعل بكسرها وتفصل بضمها دخيل فيه كما مضى عليه ابن جني وانما ينتج ذلك

ان سبرت كتب اللغة فلم يرد ما قاله والا فهو حجة في النقل وهو لم ينقل هذا قياسا حتى يعترض بما ذكر وانما قاله

نقلا كما هو ظاهر من كلامه فوجب قبوله اي يسكت ان لم يظهر له ذلك فيسن له الصمت حتى عن المباح لانه ربما ادى

الى محرم او مكروه وعلى فرض انه لا يؤدي اليهما فيه ضياع الوقت فيما لا يعني وقد مر من حسن اسلام المرء تركه

ما لا يعنيه واختلفوا في قوله تعالى ما يلفظ من قول الاية فقيل يشمل المباح فيكتب وهو ظاهر الاية وقيل لا

يكتب الا ما فيه ثواب او عقاب واليه ذهب ابن عباس وغيره وورد ان في صحف ابراهيم على نبينا وعليه وعلى ساير

الانبيا والمرسلين والا افضل الصلاة والسلام وعلى العبد ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا

للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه وترك فضول الكلام مما لا يعني وفي الحديث لا بل تكلم

بامرين حقيقيين لم يلق الله بمثلهما الصمت وحسن الخلق وفي المسند خبر لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم

قلبه حتى يستقيم



قلبه حتى يستقيم لسانه وروى الطبراني خبر لا يبلغ عبد حقيقة التقوى حتى يحترز من لسانه وخبر انك لن

تزال سالما ما سكت فاذا تكلمت كتب لك او عليك واحمد والترمذي والنسائي ان احدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله

ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله بها رضوانه الى يوم القيمة وان احدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان

تبلغ ما بلغت فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم القيمة والاحاديث في ذلك كثيرة جدا ومن ثم قال وهب ابن منبه اجمعت

الحكماء على ان راس الحكمة الصمت وقال الفضيل لا حج ولا رباط ولا جهاد اشد من حبس اللسان وقال لقمان لابنه لو كان

الكلام من فضة لكان السكوت من ذهب وقال ابن مبارك معناه لو كان الكلام بطاعة الله تعالى من فضة لكان السكوت

عن معصية من ذهب وهو صريح في ان الكف عن المعصية افضل من عمل الطاعة وفي ان الصمت افضل من الكلام لكن

ذهب جماعة من السلف الى تفضيل الكلام لان نفعه متعد وسياتي له مزيد بيان وقال الاستاذ ابو القاسم

القشيري رحمه الله تعالى الصمت سلامة وهو الاصل والسكوت في وقته صفة الرجال كما ان النطق في وقته من

اشرف الخصال وسمعت ابا علي الدقاق يقول من سكت عن الحق فهو شيطان اخرس قال فاما ايثار اهل المجاهدة

السكوت فلما علموا ما في الكلام من الافات ثم ما فيه من حظوظ النفس واظهار صفات المدح والميل الى ان يتميز

من بين اشكاله بحسن النطق وغير هذا من الافات وذلك نعت ارباب الرياضة وهذا احد اركانهم في حكم المنازلة

وتهذيب الخلق وقال ذا النون اصون الناس لنفسه املكهم للسانه وبالجملة فاللايق بمن يؤمن بالله حق ايمانه

وباليوم الاخر ووقوع الجزا فيه ان يستعد له ويجتهد فيما يدفع به اهواله ومكارهه فياتمر باوامره وينتهي

عن مخالفاته ويعلم ان من اهم ما عليه ضبط جوارحه فانها رعاياه وهو مسؤل عنها جارحة جارحة كما قال تعالى ان السمع

والبصر والفواد كل اولئك كان عنه مسئولا وان من اكثر المعاصي عددا وايسرها وقوعا معاصي اللسان اذا

فانه تزيد على العشرين ومن ثم قال تعالى وقولوا قولا سديدا وقال صلى الله عليه وسلم امسك عليك لسانك وقال

صلى الله عليه وسلم وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصايد السنتهم وقال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط

الله تعالى لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار سبعين خريفا فمن امن بذلك حق ايمانه اتقى الله في لسانه وقلل من كلامه

ما استطاع سيما فيما نهي عنه الكلام فيه كبعد العشاء ما لم يتعلق به مصلحة دينية كالا بالاغ عن الله وعن

نبيه وتعليم العلوم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر علم والاصلاح بين الناس وان يقول التي هي احسن وان

يقول للناس حسنا ومن افضل الكلمات كلمة حق عند من يخاف سطوته في ثبات وسداد وكالكلام مع حليله

او ضيف او دنيوية كما يتعلق بضرورة الانسان او مصالحه وافاد الحديث ان قول الخير خير من الصمت لتقديمه عليه ولانه

انما امر به عند عدم قول الخير وان الصمت خير من قول الشر وان قول الخير غنيمة والسكوت عن الشر سلامة وان الغنيمة

فوق

والسلامة ينافي حال المؤمن وما يقتضيه شرف الايمان المشتق من الامان لمن فاتته الغنيمة والسلامة وان الانسان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)